## **نظام استثمار الشقق والاراضي**

## ان يكون الصيدلي الذي يريد الاستثمار مسدد لالتزاماته المالية حتى تاريخ تقديم الطلب .

## يجب احضار صيدلاني كفيل ومسدد لالتزاماته المالية او كفيل حكومي مع احضار شهاد اثبات راتب وكتاب اقتطاع عند الطلب .

## السقوف المعتمدة للاستثمار كما يلي :-

1. المشترك في صندوق التقاعد من (5) سنوات وحتى (10) سنوات السقف الاعلى 20 الف دينار مع احضار كفيلين احدهما صيدلاني مشترك لاكثر من 10 سنوات في صندوق التقاعد
2. المشترك في صندوق التقاعد من (10) سنوات وحتى (19) سنة السقف الاعلى 30 الف دينار .

جـ - المشترك في صندوق التقاعد من (20) سنة فأكثر السقف الاعلى 40 الف دينار .

## احضار صورة عن سند التسجيل باسم البائع ويجب ان تكون الارض مفروزة ، وفي حال ان الارض مشتركة يتم رهن كامل الارض وليس حصة الصيدلي المدين فقط .

1. يتم منح قرض حسب السقوف المعتمدة أعلاه بما لايزيد عن 80% من قيمة التخمين المقدمة من احد المكاتب العقارية المعتمدة لدى النقابة .
2. *قيمة المرابحة السنوية (5%) ويتم تسديد القرض بموجب شيكات بنكية فقط مع توقيع كمبيالة اجمالية من المدين ومن الكفيل بقيمة القرض الاجمالية .*
3. يتم توزيع المبلغ الإجمالي على شيكات على المدة المتفق عليها مع الصيدلي المشتري وبحد اعلى (10) سنوات .
4. يتم استيفاء مبلغ 125 دينار بدل خدمات.
5. يتم رهن الارض او الشقة رهن ممتاز لصالح النقابة ويتحمل المستفيد رسوم الرهن وفك الرهن.
6. يتم كتابة عقد مبايعة بين البائع والنقابة وعقد مبايعة بين النقابة والمشتري(الصيدلي).
7. في حال وفاة الصيدلاني / الصيدلانية المستفيد من القرض يتم اقتطاع كامل قيمة القرض من تعويض الوفاة المستحق للورثة .
8. يجوز ان يستفيد اكثر من صيدلي بنفس قطعة الارض او الشقة وكل حسب مدة انتسابه على ان يتم رهن الارض او الشقة باسماؤهم جميعا .